REC'D 27 FEB 1956

قانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٥٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٥—١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتخويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وبناء على ماعرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٥—١٩٥٦ القسم ٨ (وزارة التجارة والصناعة) الفرع ٤ (مصلحة الثروة المعدنية) الفصل ١ (الإدارة العامة للمناجم والمحاجر) باب ٢ (مصروفات عامة) اعتماد إضافى قدره ١٠٣,٩٠٠ج (مائة وثلاثة آلاف وتسعمائة جنيه) للأغراض التالية :

جنيه	
١٠,٠٠٠	فى بند ١١ (مصروفات محجر البازلت بأبى زعبل — مصروفات عامة — توريدات عمومية) .
٦٤,٠٠٠	فى بند ١٢ (مصروفات محجر البازلت بأبى زعبل — أجور — عمال المقطوعية) . وذلك للتوسع فى أعمال المحاجر بأبى زعبل .
٦٠٠	فى بند جديد برقم ١٢ مكرر ا (مصروفات محجر البازلت بأبى رواش بالجيزة — مصروفات عامة — توريدات عمومية) .
٢٩,٣٠٠	فى بند جديد برقم ١٢ مكرر ب (مصروفات محاجر البازلت بأبى رواش بالجيزة — أجور) . وذلك لاستغلال هذه المحاجر بمعرفة المصلحة بدلا من إسنادها إلى المقاولين .
١٠٣,٩٠٠	

على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من الزيادات فى إيرادات استغلال محاجر البازلت بأبى زعبل ومن حصيلة استغلال محاجر البازلت بأبى رواش بالجيزة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والاقتصاد والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بديوان الرياسة فى ٣ رجب سنة ١٣٧٥ (١٥ فبراير سنة ١٩٥٦)

رئيس مجلس الوزراء
جمال عبد الناصر حسين

وزير التجارة والصناعة
محمد أبو نصير

وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم القيسونى

قانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٥٦

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٠١ لسنة ١٩٥٥ بتحديد المساحة التى تزرع قطنا فى سنة ١٩٥٥—١٩٥٦ الزراعية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتخويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ٥٠١ لسنة ١٩٥٥ بتحديد المساحة التى تزرع قطنا فى سنة ١٩٥٥ — ١٩٥٦ الزراعية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعى ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٨٠ لسنة ١٩٥٢ بإلغاء نظام الوقف على غير الخيرات ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير الزراعة ؛